

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٩ لسنة ١٩٨٠

بشأن الموافقة على اتفاقية بين جمهورية مصر العربية ومملكة باليجيك
لاتاحة مساعدات مالية بـ ١٠٠ مليون فرنك باليجيكي و الموقعة بتاريخ ٣٠/١٠/١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على إتفاقية إتاحة مساعدات مالية بـ ١٠٠ مليون فرنك باليجيكي الموقعة بين جمهورية
مصر العربية وحكومة مملكة باليجيك بتاريخ ٣٠/١٠/١٩٧٩ او ذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ من ربيع الأول سنة ١٤٠٠ (٧ فبراير سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

اتفاقية

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة باليجيك
بشأن إتاحة مساعدات مالية من جانب حكومة مملكة باليجيك
لحكومة جمهورية مصر العربية أن حكومة جمهورية مصر العربية
(يشار إليها فيما بعد باسم حكومة مصر) وحكومة مملكة باليجيك
(يشار إليها فيما بعد باسم حكومة باليجيك)

أخذين في الاعتبار أنه في نصوص القانون الصادر في ٣ من يونيو سنة ١٩٦٤ والمكمل
بالقرار الملكي الصادر في ١٠ من نوفمبر ١٩٦٧ التي ت Howell لوزير المالية بملكه باليجيك والوزير
المختص بالعلاقات التجارية الخارجية سلطة منح قروض للدول الأجنبية .

وباعتبار أنه من المرغوب فيه أن تكون المساعدات المالية المنصوص عليها في الاتفاقية
الحالية متاحة في نطاق إطار جهود التعاون في المجالات الاقتصادية والفنية، وتنمية المساعدة
في التنمية في جمهورية مصر العربية والمشاركة في توسيع التجارة من البلدان .

قد أبرمنا الاتفاقية التالية :

(مادة ١)

المدفوعات

تنزع حكومة مملكة بلجيكا حكومة جمهورية مصر العربية قرضا بدون فوائد قيمته ١٠٠ (مائة) مليون فرنك بلجيكي .

ويتاح هذا القرض لحكومة مصر دفعه واحدة بالفرنك البلجيكي يوضع في حساب باسم البنك المركزي المصري ويقوم بفتحه البنك الأهلي البلجيكي . ويتم هذا الدفع في أقرب وقت ممكن بعد استيفاء الإجراءات المنصوص عليها في المادة ٧ من هذه الاتفاقية .

(مادة ٢)

السداد

١ - تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بسداد قيمة القرض لحكومة مملكة بلجيكا على عشرين قسطا سنوياً تبلغ قيمة كل منها خمسة ملايين (٥,٠٠٠,٠٠٠) فرنك بلجيكي .
 ٢ - تم هذه المدفوعات بالفرنك البلجيكي في بروكسل لحساب البنك الأهلي البلجيكي بوصفة خزانة للدولة البلجيكية ، ويتم ذلك سنويا في ٣١ ديسمبر ابتداء من ١٩٩٠ .

(مادة ٣)

استخدام القرض

تستخدم حكومة مصر المساعدات المالية المقدمة لها طبقاً لهذه الاتفاقية لتمويل دراسات وتنفيذ مشروعات التنمية في مصر بواسطة شركات بلجيكية أو إشراط سلاح رأس المال أو معدات صناعية بلجيكية لازمة لهذه المشروعات .

تحدد الإجراءات الفنية لتنفيذ نصوص هذه الاتفاقية بالاشتراك الطرفين وذلك بخطابات متبادلة بين الحكومة المصرية والحكومة البلجيكية .

(مادة ٤)

نقل البضائع التي يتم شراؤها طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية يكون متاحاً للناقلين في كل من مصر وبلجيكا .

(مادة ٥)

المدفوعات التي تم طبقاً لهذه الاتفاقية لسداد القرض تكون معفاة من جميع الضرائب والرسوم الحالية والمستقبلة أياً كانت والتي تسرى على مثل هذه المدفوعات تطبقاً لأى تنظيمات أو شريعات قانونية في جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا .

(مادة ٦)

يتفق كل من البنك الأهلي البلجيكي والبنك المركزي المصري باعتبارهما ول يكن له كلام بهما على الترتيبات الفنية اللاحقة لتنفيذ نصوص هذه الاتفاقية .

(مادة ٧)

تصبح نصوص هذه الاتفاقية سارية المفعول اعتباراً من التاريخ الذي يتم تحديده في الكتاب المتبادل أى تفيده استيفاء الإجراءات الواجبة رفقاً للتشريعات المحلية لكلاً الطرفين المتاقددين لتنفيذ هذه الاتفاقية .

وإثباتاً على ذلك رفع المذوبان المفوخان لهذا الغرض هذه الاتفاقية .
حررت في بروكسل في اليوم الثالث من أكتوبر ١٩٧٩ من أربعين باللغة الإنجليزية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية

عبد العزيز زهوي

وكيل وزارة الاقتصاد

والتجارة الخارجية

واليعاون الاقتصادي

عن حكومة مملكة بلجيكا

ج . جينز

وزير المالية

ل . اوترز

وزير التجارة الخارجية

بروكسل في ٣ أكتوبر ١٩٧٩

صاحب السعادة

لتطبيق نصوص المادة (٣) من الاتفاقية التي تم توقيعها بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة بلجيكا ، أتشرف باقتراح اتباع الإجراءات الفنية التالية :

١ - يستخدم مبلغ مائة مليون فرنك بلجيكي المتاح لمصر طبقاً للمادة ١ (المشار إليه فيما بعد المبلغ بالفرنكـات البلجيكـة) فقط للسداد لصالح أشخاص وشركات يتمكن نشاطها التجارى في بلجيكا وذلك بالنسبة للسلع الرأسالية والمعدات الصناعية البلجيكية والخدمات المتعلقة بها وذلك بفرض تنفيذ العقود ، التي أصدرت لها حكومة جمهورية مصر العربية أذونات الاستيراد إذا لزم الأمر والتي أبرمت بعد تاريخ توقيع الاتفاقية المذكورة .

٢ - تقدم حكومة جمهورية مصر العربية إلى وزارة الخارجية والتجارة الخارجية البلجيكية عن طريق البنك المصري الوكيل صور فوتوغرافية من العقود التي تستند إليها مدفوعاتها من السلع بالفرنكـات البلجيكـة . وسوف تطلب الوزارة المشار إليها بحالـه من حكومة جمهورية مصر العربية موافـتها بأى بيانات إضافـية قد تكون ضروريـة لـتأكدـ ما إذا كانت المدفوعـات المستـحقة عن تنـفيـذ العـقـود تـمـشـيـ مع أـهـدـافـ هـذـهـ الـاـتـفـاقـيـةـ وـتـشـمـلـ هـذـهـ الـعـقـودـ الـمـلـوـعـاتـ التـالـيـةـ :

(أ) تاريخ صدور ترخيص الاستيراد بمعرفة حكومة جمهورية مصر العربية في حالة ما إذا كانت هذه الوثيقة مطلوبة .

(ب) طبيعة الأعمال والخدمات المقدمة .

(ج) طبيعة السلع المستوردة وكذلك رقم البند في التعريفـة الجمركـية المصرية .

(د) أصل الساعـةـ بلـجـيـكـيـةـ .

٣- المدفوعات التي تم طبقاً للعقود المذكورة أعلاه سوف تتم عن طريق خطابات اعتماد تصدر لصالح شركات في بلجيكا بواسطة بنوك تجارية في مصر وتحتاج عن طريق البنوك المراسلة لها في بلجيكا . ويقوم البنك المراسل بالسداد للشركات البلجيكية بالفرنك البلجيكي بشرط أن تكون المستندات متشابهة مع أحكام خطابات الاعتماد وشروطها ثم تطلب بعد ذلك إعادة الدفع من البنك الأهلي البلجيكي عند تقديم المستندات النازية :

(أ) شهادة دفع من البنك البلجيكي المراسل تفيد بأن الدفع قد تم من جانبهم إلى موردين في بلجيكا في مقابل مستندات شحن مستخرج طبقاً لشروط خطاب الاعتماد وأحكامه في حالة تسليم البضائع .

(ب) نسخة معتمدة من العقد في حالة تنفيذ أعمال وخدمات .

(ج) صورة فوتوغرافية من الفواتير النهائية التي أصدرتها الشركات في بلجيكا شاملة أرقام العقود المرتبطة بها .

يقوم البنك الأهلي البلجيكي عند تقديم هذه المستندات وتدبر المبالغ بالفرنك البلجيكي بإعاده السداد للبنوك المراسلة في بلجيكا .

ونكون شاكرين لسيادتكم إذا ما أكملتم موافقة السلطات على هذه الشروط .

ونفضلوا بقبول فائق تقديرنا

ج. جينز

وزير المالية

ل. أوتيز

وزير التجارة الخارجية

بروكسل في ٣ أكتوبر ١٩٧٩

سعادة

تطبيقاً لل المادة ٧ من الاتفاقية الموقعة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة بلجيكا بشأن إتاحة مساعدات مالية من جانب حكومة مملكة بلجيكا لحكومة جمهورية مصر العربية ببروكسل في ٣ أكتوبر ١٩٧٩ .

يسرفنا إهاطتكم أن الإجراءات الرسمية التي تطلبها التشريعات البلجيكية لتنفيذ هذا الاتفاق قد استكملت .

وبالتالي نقترح أن يكون تاريخ دخول الاتفاق إلى حيز التنفيذ محمد بتاريخ ردكم .
وتفضلوا بقبول فائق تقديرنا " "

ج . جينز
وزير المالية
ل . اوترز
وزير التجارة الخارجية

سعادة
عبد العزيز زهوي
وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية
والتعاون الاقتصادي

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٩ لسنة ١٩٨٠ الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٢/٧ بشأن الموافقة على اتفاقية بين جمهورية مصر العربية وملكة بلجيكا لإتاحة مساعدات مالية بـ ١٠٠ مليون فرنك بلجيكي والموقعة في بروكسل بتاريخ ١٩٧٩/١٠/٣ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٠/٢/٢٣ ،

قرر :

مادة وحيدة : تنشر في الجريدة الرسمية الاتفاقية المبرمة بين جمهورية مصر العربية وملكة بلجيكا لإتاحة مساعدات مالية بمبلغ ١٠٠ مليون فرنك بلجيكي والموقعة في بروكسل بتاريخ ١٩٧٩/١٠/٣ ، ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٠/٥/٢٨

وزير الدولة للشئون الخارجية
د . بطرس بطرس غالى